

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٧ / ٤ / ٢٠٢٢

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر وlaw him التغفيضية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى موافقة السيد المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٠٣ على تفعيل منكرة رئيس الإدارة المركزية للترخيص و القيد للمهنيين بشأن الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .


وعلى منكرة رئيس الإدارة المركزية للترخيص و قيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .


قرار

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي اسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة الطيار للوساطة التأمينية وفقاً لأحكام المادة (٧٣) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومي
٠١	حمدى محمد عبدالمجيد	٢٨٣٩٦	الطيار للوساطة التأمينية	٢٤٢٠٤١٦١٢٠٠٧١٤

مادة ثانية : على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه .



رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

